Journal of the Faculty of Arts (JFA)

Volume 78 | Issue 4

Article 16

10-1-2018

Quizzical Question with Null Question Particle: Is the Underlying Particle 'Al-Hamza' or 'Hal'?

Omar Youssef Okasha Associate Professor - Faculty of Arts, Yarmouk University

Follow this and additional works at: https://jfa.cu.edu.eg/journal

Part of the Arabic Language and Literature Commons

Recommended Citation

Okasha, Omar Youssef (2018) "Quizzical Question with Null Question Particle: Is the Underlying Particle 'Al-Hamza' or 'Hal'?," *Journal of the Faculty of Arts (JFA)*: Vol. 78: Iss. 4, Article 16. DOI: 10.21608/jarts.2018.83549 Available at: https://jfa.cu.edu.eg/journal/vol78/iss4/16

This Book Review is brought to you for free and open access by Journal of the Faculty of Arts (JFA). It has been accepted for inclusion in Journal of the Faculty of Arts (JFA) by an authorized editor of Journal of the Faculty of Arts (JFA).

الاسْتِفْهامُ التَّصْديقِيُّ "الْمَحْذوفُ" الأَداة: أَهُوَ عَلَى تَقَدْيرِ (الْهَمْزَةِ) أَمْ (هَلَ)؟ (*)

د. عمر يوسف عكاشة حَسَن أُسْتاذ مُشارك في نَحْوِ العربيَّةِ وَتَراكيبِها مركز اللغات وقِسْمُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّة، جامعة اليرموك، إربد/الأردن

الملخص

يَتَاوَلُ الْبَحْثُ الْحالِيُّ الاسْتِفْهامَ التَّصديقِيَّ الْمُعْتَمِدَ عَلى التَّنْغيم، الآتِيَ خلُواً مِنْ أَيِّ أَداةٍ "مَبْنُويَّةٍ" للاسْتِفْهام، لِيُجَلِّيَ أَمْرَ الأَداةِ الأَنْسَب في "التَّقْدير": أَتَكُونُ (هَمْزَةَ الاسْتِفْهامَ) أَمْ (هل)؟ فَمَعْلومٌ أَنَّ النُّحاةَ الْقُدَماءَ ذَهَبوا إلى تَقْدير (الْهَمْزَةِ) دونَ (هَل) في هذا النَّوْعِ مِنَ الاسْتِفْهام، بَل كَأَنَّ (هَلْ) لَمْ تَرِدْ في الحسبانِ لَحْظَةَ تَقْديرِهِمُ (الْهَمْزَةَ)، فَلَمْ تَكُنْ ثَمَّ مُفاضلَةٌ عِنْدَهُمْ بَيْنَ الأَداتَيْنِ في هذا التَقدير . بَيْد أَنَّ بَعْضَ الأَثْباتِ مِنَ الْاسْتِفْهام، بَل كَأَنَّ (هَلْ) لَمْ تَرِدْ في هذا التَقدير . بَيْد أَنَّ بَعْضَ الأَثْباتِ مِنَ الْباحِثينَ الْمُحْدَثينَ خالَفوا النُحاةَ في هذهِ الْمَسْأَلَة، فَلَمْ يَرَوْ ا بَأْساً في تَقْدير (هَلْ) أَو (الْهَمْزَة)، سَواء بِسَواء، اسْتِناداً إلى كُوْنِ كِلْتا الأَداتَيْنِ آتِيَةً لِلاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيّ. ويَذْهَبُ الْباحِثُ مَدْهَباً يُصَوَّبُ فيهِ رَأْيَ النُّحاةِ الْقُدير . بَيْد أَنَّ بَعْضَ الأَنْباتِ مِنَ الْباحِثينَ الْمُحْدَثينَ خالَفوا النُحاةَ في هذهِ الْمُسْأَلَة، فَلَمْ يَرَوْ ا بَأْساً في تَقْدير (هَلْ) أَو (الْهَمْزَة)، سَواء بِسَواء، اسْتِحاداً إلى رَأْيَ النُصائِقَا اللَّحَايَّةِ وَيَدَةً وَلاستَعْهامَ التَصْديقِيّ. ويَذهبا الْباحِثُ مَذهبا أَمَعْوَيَّةِ وَاللُعْوَيَةِ وَاللُعْوَيَةِ وَاللُوا الْدَادَا إلى وَنْ الْمَاسْئَلَة، فَلَمُ الْحَاتَيْنَ آتِيَةً لِلاسْتَفْهامَ التَصْديقِيَّ. ويَذهبا الباحِثُ مَدْهباً يُصَوَله فيهِ

(*) مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨.

Abstract

Quizzical Question with Null Question Particle: Is the Underlying Particle 'Al-Hamza' or 'Hal'? Omar Yousef Okasha Hasan

The current paper investigates the quizzical, intonational question which lacks an overt question particle. The paper aims to explicate the underlying question particle which is either 'al-hamza' (glottal stop) or 'hal' (yes/no question particle). Classical Arab Grammarians take the 'alhamza' rather than 'hal' as the covert question particle in this type of questions. They have not even discussed 'hal' as a candidate for the underlying question particle. However, A few modern Arab linguists departed the traditional viewpoint and argued for considering 'hal', as well as 'alhamza', as the underlying question particle forthequizzical question with null particle. They argue that both particles surface in the quizzical question with overt particle counterpart. The current paper scrutinizes the arguments of Classical Arab Grammarians and posits a different analysis couched in some syntactic and historical linguistic insights.

(Interrogation in Arabic, Deletion of the Interrogation particle, Al-Hamza, Hal)

المقدمة:

الأَصْلُ في الاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيّ ساقَ (فَيْصل صَفا) سَبْعَةَ شَواهِدَ مَشْهورَة قالَ إِنَّ (ابْنَ هِشام) أَوْرَدَها لِيَحْتَجَّ بِها عَلى جَوازِ حَذْفِ (هَمْزَةِ الاسْتِفْهامِ)^(١) مِنْ حَيْثُ كانَتْ هِيَ أَصْلَ أَدَواتِ الاسْتِفْهام^(٢). هذهِ الشَّواهِدُ السَّبْعَةُ هي: ١. فَوَاللَّهُ ما أَدْرِي، وَإِنْ كُنْتُ دارِيا ... بِسَبْعٍ رَمَيْنَ أَمْ بِثَمانِ؟^(٣)
 ٢. طَرِبُتُ، وَما شَوْقاً إِلى الْبيضِ أَطْرَبُ ... وَلا لَعِباً مِنَّي، وَذو الشَّيْبِ يَنْعَبُ؟^(٤)

٣. ثُمَّ قالوا: تُحِبُّها؟ قُلْتُ: بَهْراً ... عَدَدَ الرُّسلِ وَالْحَصى وَالتُّرابِ^(°)
 ٤. ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةً تَمُنُّها عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَ بَني إِسْرائيلَ^(¹⁾).

•. ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرِاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمُواتِ وَالأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنين. فَلَمَا جُنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَباً، قالَ: هذا رَبّي فَلَمّا أَفَلَ قالَ: لا أُحبُ الآفِلين. فَلَمّا رَأَى الْقَمَرَ بازِ غاً، قالَ: هذا رَبّي فَلَمّا أَفَلَ قالَ: لَئِن لَمْ يَهْدِني رَبّي لَأَكُونَنَ مِنَ الْقَوْمِ الضّالِينَ. فَلَمّا رَأَى الشَّمْسَ بازِ غَةً، قالَ: هذا رَبّي هذا أَكْبَر. فَلَمّا أَفَلَتْ قالَ: يا قَوْم إنّي بَرِيءٌ مِمّا تُشْرِكُونَ (⁽⁾).

۲. ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنون ﴾^(^).
٧. "... ما مِنْ عَبْدٍ قالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله ثُمَّ ماتَ عَلى ذلكَ إِلّا دَخَلَ الْجَنَّة. قُلْتُ:
وَإِنْ زَنِى وَإِنْ سَرَقٍ قَالَ: وَإِنْ زَنِى وَإِنْ نَزَى وَإِنْ سَرَق. قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقٍ قَالَ: وَإِنْ سَرَقٍ قَالَ: وَإِنْ نَزَى وَإِنْ سَرَق. قُلْتُ عَلى ذلك إِلَا دَخَلَ الْجَنَّة. قُلْتُ:

وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّحاةَ يُقَدِّرُونَ (هَمْزَةَ اسْتِفْهامٍ) مَحْذُوفَةً في تِلْكَ الشَّواهِدِ كُلِّها^{(١,١})، وَقَد تعَجَّبَ (فَيْصل صفا) مِنْ تَقْديرِهِمْ (هَمْزَةَ الاسْتِفْهامِ) في تِلْكَ الشَّواهِدِ وَأَمْثالها دونَ (هَلْ)، رغْمَ أَنَّ كِلْتا الأَداتَيْنِ آتِيَةٌ لِلاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيّ. وَقَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ الأَساسَ الَّذي اضطَّرَّ النُّحاةَ إِلى الْقَوْلُ بِجَوازِ حَدْف (هَمْزَةِ الاسْتِفْهام) دونَ (هَلْ)-في تِلْكَ الشَّواهِدِ وَغَيْرِها-، أَنَّهُمْ عَدّوا (الْهَمْزَةَ) أَصْلُ أَدَواتِ الاسْتِفْهام) دمَنَ (هَلْ)-في تِلْكَ الشَّواهِدِ وَغَيْرِها-، أَنَّهُمْ عَدّوا وَلاَ مُولاً مَوْرَةً مَقْبُول، لأَنَّ عَدَّهُمُ (الْهَمْزَةَ) أَصْل أَدَواتِ الاسْتِفْهام مُجَرَّدُ تَصَوُّرٍ مِنْهُمَ أَو

220

٢٠١٨ بعدد (٨) العدد (٨) العدد (٢٠ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٢٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨ اجْتِهادٍ مَحْض، ظَنَّوا بَعْدَهُ أَنَّ هذا التَّصَوُّرَ، أَوِ الاجْتِهادَ، هُوَ جُزْءٌ مِنْ حَقائِقِ اللُّغَة، فَانْطَلَقوا مِنْ هذا الظَّنِّ وَبَنَوْا عَلَيْهِ ظَنَّاً آخَرَ هُوَ حَصْرُ جَوازِ الْحَذْفِ بالْهَمْزَةِ (أَوِ الأَلف) الَّتي حَسِبوها أَصْلَ أَدُواتِ الاسْتِفْهام!

قالَ (فَيْصلَ صَفا): "لَقَدْ كانَ الأَساسُ في أَنْ خَصَّ النَّحاةُ (أَلِفَ) الاسْتِفْهام بِهذا الْحُكْم هُوَ عَدَهم إِيّاها – كَما سَبَقَتِ الإِشارَة – أَصلَ أَدَواتِ الاسْتِفْهام. لَكِنَّنا إذا ما أَخَذْنا في الْحسْبان اشْتِراكَ (الأَلف) وَ(هَلْ) في الاسْتِفْهام عَن التَصديق (= النَّسْبَة)، جازَ لَنا الْقَوْلُ بِجَوازَ حَذْف أَيٍّ مِنَ الأَداتَيْن إذا دَلَّتُ على وُجودِها قَرِينَةُ (التَّنْغِيم) أَوْ أَيَّةُ قَرِينَةٍ أُخْرى مُناسِبَة حينَ لا يَكونُ التَّركيبُ مَنْطوقاً، إذ ما الَّذي يَمْنَعُ مِنْ أَنْ نَعُدَ الْمَحْذوف هُوَ (هَلْ) في لا يَكونُ التَّركيبُ مَنْاسِبة للسَّاهِ لِنَسَابة (التَّنْغيم) أَوْ أَيَّةُ قَرِينَةٍ أُخْرى مُناسِبة حينَ لا يَكونُ التَّركيبُ مَنْطوقاً، إذ ما الَّذي يَمْنَعُ مِنْ أَنْ نَعُدَ الْمَحْذوف هُوَ (هَلْ) في تَقْديرَ (الأَلف)؛ لا سَتَعْفهام؟ لمَنْ أَنْ يَكونَ تَقْديرَ (الأَلف)؟ لا سَبَبَ هُذاكَ غَيْرُ الْفَتِراضِ أَنَ (الأَلف) أَمَنْ أَدُواتِ السَّرُعينام مَن النَّرينية أَوْ عَنْ أَنْ مَعْدَ الْمَحْذوف مُوَ (هَلْ أُوتَيْ يَكونَ التَرْعينية قَبَلَ الْحَذْفِ هُوَ: (هَلْ تُحَبُّها؟) – على قراءةِ الاسْتِفْهام؟ لِمَ أَوْ جَبوا التَرْعيني مَنْ أَنْ يَكونَ التَرْعيني إذا وَاللَّذي يَمْنَعُ مِنْ أَنْ نَعُدًاللَا في يَكونَ التَرْعيني اللَّذِي يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكونَ التَرْعيني إذا الْحَذْفِ مُورَ (هَلْ الْعَنْ أَنْ الْقَرَاض أَنْ اللَّذي يَا يَعْذَ الْمَحْذوف مُورَ (هَلْ عَذَفِي يَكونَ التَرْعيني الْنَا الْحَدْفَ مُورَ إلا أَوْ التَنْ يَكونَ عَذَال الْحَدْفُ عُورَ إِنَّ الْحَدْفَ إِنْ الْعَنْ الْعَنْ إِنْ الْعَنْ الْعُوا الْعُنْ الْعَنْ إِنْ عَامَ أَنْ الْعَنْ الْمَنْعَام الْمَوْ الْعَنْ أَوْ الْعَانَ أَوْما الْعُوا الْعَانِ الْعُنْ الْنَا الْحَدْفَ أَنْ الْحَدُفُ الْعَا إِنْ الْعَاسِنَعْهُوام الْعَنْ الْأَنْ الْعَام الْ الْعَنْ الْعَنْ الْعَامِ مَنْ الْعَالَ أَوْاتِ الْعَالُونُ الْعَانَ الْذَواتِ الْأَنْ الْعَانِ الْعَانِ الْقُولُ الْعَانِ الْعَنْ الْعَانِ الْعَانِ مَا الْعَنْ الْنَا الْ

أَقول: لا يَسْتَطِيعُ الْمَرْءُ تَصْوِيبَ رَأْيِ النَّحاةِ بِإِطْلاق، كَمَا لا يَسْتَطيعُ-في الْحقيقَةِ- تَصْوِيبَ رَأْي (فَيْصَلَ صَفَا) بِإِطْلاق. ذَلِكَ أَنَّ تَراكيبَ الاسْتِفْهام الَّتي جاءَتْ في اللُّغَةِ خَلْواً مِنْ أَداةِ الاسْتِفْهام (أَي التَّصديقِيّ)، لا يَصِحُ أَنْ تُوَصَّفَ أَصْلاً بِالْقَوْلِ: إِنَّ أَداةَ الاسْتِفْهامِ مَحْذوفَةٌ مَنْها، لأَنَّهُ-بِكُلِّ بَسَاطَةٍ- لَيْسَ ثَمَّ حَذْفٌ لأَداةِ الاسْتِفْهامِ التَصديقِيّ، لأَنَّ اللَّغَوَي بَسَاطَةٍ- لَيْسَ ثَمَّ حَذْفٌ لأَداةِ الاسْتِفْهامِ التَصديقِيّ، لأَنَّ الأَصْلُ اللُّغَوَي التَّاريخِيَّ في الاسْتِفْهامِ التَّصديقِيّ نَفْسِهِ أَنْ يَكونَ خَنُواً مِنْ أَداةِ السَّوَفْهامِ التَصديقِيّ، لأَنَّ الأَصْلُ اللُّعَوَي السَعْفُهامِ التَصديقِيَ في الاسْتِفْهامِ التَصديقِيِّ نَفْسِهِ أَنْ يَكونَ خَلُواً مِنْ أَيِّ أَدَاةِ السَّقُوْمَ مَعْذوفَةٌ مَنْهَا، وَاللَّعَوْمَةُ

آخَر. لأَنَّهُ-بِبَساطَةٍ أَشَدَّ- إِذا كانَتْ تَأْدِيَةُ الاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيِّ بِالاعْتِمادِ عَلى نَغْمَةِ الاسْتِفْهامِ وَحْدَها، أَيْ دونَ الاسْتِعانَةِ بِأَيِّ مِنَ (الْهَمْزِةِ) أَوْ (هَلْ)، أَمْراً مُمْكِناً بَلْ أَمْراً واقِعاً في اللُّغَة، وَهُوَ لا يُخِلُّ إِطْلاقاً بِشَيْءٍ مِنَ الوَظيفَةِ الإِبْلاغِيَّةِ التي لهذا الاسْتِفْهام، فَإِنَّ فيهِ دَليلاً كافِياً عَلى أَنَّ دِلالَةَ السَّتِفْهامِ التَصُديقِيِّ مُتَأَنِّيَةٌ في الأصلْ مِنْ غَيْرِ الأَداة.

إِنَّ الاعْتِمادَ على النَّعْمَةِ، أَوِ التَّنْغِيم، قَرِينَةً وَحِيدَةً دالَّةً عَلى الاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيّ، إِنَّما يُمَثِّلُ الأَصلَ أَوَ الْمَرْحَلَةَ الأُولى، هُوَ اسْتِخْدامٌ مُنْحَدِرٌ إِلَيْنا مِنْ قَدِيم، مِنْ مَرْحَلَةٍ لَمْ يَكُنْ قَد تدَرَّجَ الإِنْسانُ فيها بَعْدُ في مَدارِج الْفِكْر، وَما أَداة قَدِيم، مِنْ مَرْحَلَةٍ لَمْ يَكُنْ قَد تدَرَّجَ الإِنْسانُ فيها بَعْدُ في مَدارِج الْفِكْر، وَما أَداة الاسْتَفْهام التَصْديقِيِّ في هذهِ السَّبِل إِلّا تَطُويرٌ لُغَوِيٌّ لاحقٌ قامَ به النّاطِق اللَّعُورَ، وَمَا أَداة اللَّغُوي في مَرْحَلَةٍ مَتَأَخِّرَة. وَالصَّبِيل إِلّا تَطُويرٌ لُغُوي لَّ لَحَق قامَ به النّاطِق اللُّغوي، مَدارِج الفَكْر، وَما أَداة اللُّغُوي في مَرْحَلَةٍ مُتَأَخِّرَة. وَالْحَقيقَةُ أَنَّ تَطُورُ وَعْي النّاطِق اللُّغوي، وَتَقَتُحَ مَدارِكِهِ على مَدارِكِهِ على المَائِقُ مِنْ حَوْلَهِ في مَرْحَلَةٍ مُتَأَخِّرَة. وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ تَطُورُ وَعْي النّاطِق اللُّغوي، ويَقَتُحَمَّ مَدارِكِه على العالم مِنْ حَوْلهِ في مَراحِلَ تالية، جَعَلاهُ لا يقْنَعُ مِن الأَمْرِ اللَّعْوَمَى أَو التَّعْمَةِ، أَو التَنَعْذَع مَن الأَمْرِ اللَّعْوَى أَنَ تَطُورُ وَعْي الناطِق اللُّعُومَى ويَقَتُحُرَنُ أو اللَّعْوَى مَن الأَمْرِ اللَّعْوَى أَو التَنْحَدِينُ أو التَنَعْذَع مِن الأَمْ مُرَاحَة مَعَامَ مَنْ حَوْلَةِ عَلَى اللَّعْوَى وَي يَعْتَحُونُ مَن الأَمْرِ اللَّعْمَةَ وَ اللَّعْوَى مَن الْحَدَيْ أَنْ يَعْتَعْ مَن الْحَقَانُ مُ اللَّعْذَى مَعْرَبَ مَ أَو التَتَعْذَم مِن الأَمْ وَ التَعْمَة وَ حَدْهُ مَعْمَ بِدَوْر

إِنَّ تَنْغيمَ الْجُمْلَةِ تَنْغيماً مُفارِقاً تَنْغيمَ الإِخْبار، مُلابِساً تَنْغيمَ الاسْتِفْهامِ الْمَعْهود، هُوَ ما كانَت تَكْتَفي بِهِ اللُّغَةُ في مَراحلِها القَديمَةِ الأولى. يَدُلُّنا عَلى هذا أَنَّ اللَّهجاتِ العَرَبيَّةَ المَحْكِيَّةَ اليَوْم، إِضافَةً إلى كَثير مِنَ اللُّغاتِ الحَيَّة، تَخْلُو تَماماً مِنْ أَيِّ أَدَاةٍ مَبْنَوبيَّةٍ تُخَصِّصُها لِلاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيّ. وَقَدْ أَشارَ (برجشتر اسر) إلى أَنَّ اللُّغاتِ كَلَّها، أَوْ أَكْثَرَها، يُؤدّي هذا النَّوْعَ مِنَ الاسْتِفْهامِ إبرَغْمَةٍ خاصَةٍ بِالاسْتِفْهامِ عَلى العُموم، أَوْ بِالاسْتِفْهامِ عن الجُمْلَةِ خُصوصاً، بِخِلافِ الإِخْبار "^(١). وَأَخَواتُ العَربيَّةِ مِنَ اللُّغاتِ الحَريبَةِ مِنَ اللُّغاتِ العَلَيْة ٤٤٨ _____ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨

هذا النَّوْع مِنَ الاسْتِفْهامِ بالاسْتِغْناءِ "عَنْ كُلِّ إِشارَةٍ إِلَيْهِ إِلا النَّغْمة"^(٥). مَعْنى هذا أَنَّ كَثَرَةً كاثِرَةً مِنَ اللَّغاتِ تَسْتَغْني تَماماً عَنْ أَداةِ الاسْتِفْهامِ التي يُطْلَبُ بِها هذا أَنَّ كَثُرَةً كاثِرَةً مِنَ اللَّغاتِ تَسْتَغْني تَماماً عَنْ أَداةِ الاسْتِفْهامِ التي يُطْلَبُ بِها التَّصَديقُ، أَو الإجابَةُ بِ(نَعَم) أَوْ (لا). وتَظيرُ هذا الاسْتِفْهامِ الْمَتَحَدَّثِ عَنْهُ ما التَّصَديقُ، أَو الإجابَةُ بِ(نَعَم) أَوْ (لا). وتَظيرُ هذا الاسْتِفْهامِ الذي عَنْهُ ما نَتَحَدُهُ في قَوْل رَسول اللهِ عَنْ أَدَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "يا أَبَا ذَرّ، عَيَرْتَهُ بِأُمِه؟ أَرَدَدَ أَعَيَّرُتَهُ بِأُمِّه؟". اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "يا أَبا ذَرّ، عَيَرْتَهُ بِأُمِه؟ الْقُوْلُ بِحَذْف الْهَمْزَةِ أَوْلِي

إِذَن، فَإِنَّ سَبْعَةَ الشَّوَاهِدِ الْماضِيَة، الَّتِي أَوْرِدَهَا (فَيْصَلَ صَفَا)، وَالنُّحاةُ مِنْ قَبْلِه، وَهِيَ الشَّواهِدُ الآتِيَةُ خَلُواً مِنْ أَداةِ الاسْتِفْهامِ التَّصَديقِيّ، إِنَّمَا هِيَ آتِيَةٌ عَلى الأَصْل، وَلا حَذْفَ فيها حَسَبَ الأَصْلِ التاريخِيِّ الْمُرَجَّح. هذا ما أَراه في الْمَسْأَلَة، وَلَكِنْ إِن نحْنُ تَجاوَزَنا هذا الرَّأْيَ، وَسَايَرِنا النُّحاةَ هذا ما أَراه في الْمَسْأَلَة، وَلَكِنْ إِن نحْنُ تَجاوَزَنا هذا الرَّأْيَ، وَسَايَرُنا النُّحاةَ وَ(فَيْصَلَ صَفَا)، وَسَلَّمْنا جَدَلاً بوجُودِ حَذْفِ لأَداةِ الاسْتِفْهامِ التَصْديقِيّ: وَافَيْصَلَ صَفَا)، وَسَلَّمْنا جَدَلاً بوجُودِ حَذْفِ لأَداةِ السَّعْهامِ التَصْديقِيّ: وَافَيْصَلَ صَفَا)، وَسَلَّمْنا جَدَلاً بوجُودِ حَذْفِ لأَداةِ السَّعْهامِ التَصْديقِيّ: أَفَتَكُونُ الأَداةُ الْمَحْدوفَةُ (الْهَمْرَةَ) أَمْ (هَلْ)؟ أَرَى أَنَّ الْبِنْيَةَ الْمُضَمَرَةَ الأَنْجَحَ دائِماً هِيَ الْبِنْيَةُ الْمُضْمَرَةَ الْأَداةُ الْمَحْدوفَةُ (الْهَمْرَةَ) أَمْ (هَلْ)؟ أَرَى أَنَّ البِنْيَةِ الْمُحْمَرَةَ الأَنْجَحَ مَا عَنَ مَنْ الْبِنْيَةُ الَّتِي تَكُونُ أَحْصَرِ، فَإِنَّ الْقَوْلَ بِحَذْفِ الْبِنْيَةِ الْمُعْتَمَرَةَ الأَنْحَدَوَ مَا كَانَ حَرْفَا أَهُونَ مِنْ الْقَوْلُ بِحَدْفِ ما كانَ اسْمارَيْ الأَنْصارِيُّ)–مَتَلاً أَوَّلاً في الْقَوْلُ بِعَا مِن عُنَا الْنُولا بِحَدْفَ أَوْلَى بِالْقَوْلِ بِزِيادَةِ الْمَوْنَ مِنَ الْقُولُ بِحَدْفِ ما كانَ اسْمارَيْ

وقَدْ أَوْرَدَ (الْعِزُ بْنُ عَبْدِ السَّلام)-مَثَلاً ثانِياً- عِدَّةَ تَقْديراتٍ مُتَفاوِتَةِ الْبِنْيَة، في سيباق كَلامِهِ على نَزْعِ الْمُضافِ وَإِقامَةِ الْمُضافِ إلَيْهِ مقامَهُ في قَوْل مَوْلانا-تَباركَ وتَعالى-: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْل وَلا رِكاب﴾^(١٩)، ورَأَى أَنَّ أَحْسَنَ تَقْدير هُوَ التَّقْديرُ الأَخْصَرِ. قال: إِنَّ التَّقُديرَ في الآيَةِ آتٍ على إيقاعِ: "فَما أَوْجَفْتُمُ عَلى أَخْذِهِ، أَوْ عَلى حِيازَتِهِ، أَوْ عَلى اغْتَامِه، أَوْ عَلى

تَحْصيلِه، فَيُقَدَّر مِنْ هذِهِ الْمَحْذوفاتِ أَخَفُّها وَأَحْسَنُها وَأَفْصَحُها وَأَشَدُّها مُوافَقَةً للْغَرَضِ في هذِهِ الآيَة، **فَتَقْدير (أَخْذِهِ) هاهُنا أَحْسَنُ مِنْ تَقْديرِ (اغْتِنامِهِ) لأَنَّهُ** أَخْصَرَ..."^(٢٠).

ويَتَأَسَّسُ على ذلك أَنْ يُقالَ إِنَّ اطِّراحَ الْعُنْصُرِ اللُّغَوِيِّ الأَخْصَرِ مِنَ التَّرْكيب أَوْلى وَأَسْلَمُ مِنَ الآخَر، وَواضِحٌ أَنَّ (هَمْزَة الاسْتِفْهَام) (أ-) تَتَكَوَّنُ مِنْ صَوَتَيْنِ: صامِتٍ (هو الهمزة)، فَصائِتٍ قَصيرٍ (هُوَ الْفَتْحَةُ الْقَصيرَة)، أَمَّا (هَل: ه-لَ) فَتَتَكَوَّنْ مِنْ ثَلاثَةِ أَصْوات: صامِتٍ (هو الهاء)، فَصائِتٍ قَصيرٍ (هُوَ الْفَتْحَةُ الْقَصيرَة)، فَصائِتٍ (هو اللّام). إذا أَجِدُ اطِّراحَ (الْهَمْزَةِ) أَسْهَلَ مِنِ اطِّراحِ (هَلْ) مِنَ النَّاحِيَةِ التَّحُويلِيَّة.

وقَد رَجَّحَ الْبِاحِثُ، في بَحْتْ سابِق، أَنْ تَكونَ (هَمْزَةُ الاسْتِفْهامِ) أَقْدَمَ ظُهوراً مِنْ (هَلْ) في التَّعْبير عَنِ الاسْتِفْهامِ التَصْديقِيِّ في الْعَرَبِيَّة، بِثَلاثَةِ أَنْواعِ مِنَ الْمُرَجِّحاتَ: مُرَجِّحاتٍ صَوْتِيَّةٍ وَبِنائِيَّةٍ صيغِيَّة، وَمُرَجِّحاتٍ تَرْكيبِيَّةٍ جُمْلِيَّة، وَمُرَجِّحاتَ! مُرَجِّحاتٍ صَوْتِيَّةٍ وَبِنائِيَّةٍ صيغِيَّة، وَمُرَجِّحاتٍ تَرْكيبِيَّةٍ جُمْلِيَّة، وَمُرَجِّحاتِ نصيَّة، بَلَغَ عَدَدُ الْمُرَجِّحاتِ الإِجْمالِيُّ عَشْرُةً. فَمِنَ الْمُرَجِّحاتِ الصَوَّتِيَّةِ مَثَلاً – الَّتي قَد تُشير لِلِى قِدَمِ (الْهَمْزَةِ): أَنَّ الْهَمْزَةَ –في الْمُرَجِّحاتِ الصَوَّتِيَّةِ مَثَلاً – الَّتي قَد تُشير لِلِى قِدَمِ (الْهَمْزَةِ): أَنَّ الْهَمْزَةَ –في أَوْ صامتِ فيها دونَ الْهَمْزَة. فَيَصْعُبُ كَثيراً نُطْقُ الْصَوَائِتِ الْقَصيرةِ وَحَدَها أَوْ صامتِ فيها دونَ الْهَمْزَة. فَيَصْعُبُ كَثيراً نُطْقُ الْصَوَائِتِ الْقَصيرة وَ وَحْدَها إالنَّسْبَةِ لِلصَوائِنَةِ الطَّولَة، إِذْ يَصْعُبُ كَثيراً نُطْقُ الْصَوائِتِ الْقَصيرة وَ حَدَها الْمُرَبَينَةِ لا يَتَعَيَّنُ نُطْقُ أَيِّ صائِتَ على النَّحُو: (– – –)، وبَدَلاً منْهُ نَجِد: (إ–) (أ–) (أ–) مَل التَوالي –، وكَذا الْمُدَرَبِينَ لَتَعْدِينَ الْمُتَخَصَعِينَ أَوْ الْمُدَرَبِينَ نُعَنْ الْمُوائِتِ الطَّولَة، إِذَ يَصَعْبُ كَثيراً عَنْ أَعْضَا عَلَى الْمُوائِتِ الْقَصيرة وَ وَحْدَها الْمُدَرَبِينَ أَعْفَى أَعْهَا وَحْدَها هكَذَا: (–) (–) (–)، فتُجْتَبَ الْهَمْزَةُ لِتَحْقيق الْمُدَرَبِينَ عُولاء مَنْ الْمَتْوَاتِ الطَّولَة اللهُمَرْزَةُ التَحْقيق وَمَنْهُ، أَيْضاً، أَنَّ الْهَمْزَةَ هِيَ الْوَسَلِلَةُ الْوَحَدِةُ الَّتِي تَوَسَلَّتُ بِها الْعَرَيِيَّةُ، وَأَخَواتُها، لِفَضِّ الْمَحْظورِ الصَّوْتِيِّ أَوِ الْفونولوجِيِّ، الْمُتَمَثِّلِ فَي الْبَدْءِ بِصَوْتَيْنِ صامِتَيْنِ مُتَتاليَيْنِ (البَدء بِساكِن حسبَ تَعْبير العُلَماءِ القُدَماء). وقَدْ يَكْفي، لِنَتَأَكَّدَ مِنْ أَهَمَيَّةِ الْهَمْزَةِ وقِدَمِها، أَن نَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَقْطَعٍ في اللُّعاتِ الْجَزِرِيَّةِ إِمَّا أَنْ يَبْدَأَ بِصَوْتٍ صامِتَيْنِ واحِدٍ، أَوْ بِهَمْزَة، وَذَلِكَ أَنَّ عُلَمَ لَيها إِصَوْتَيْنِ صامِتَيْنِ مَتَتاليَيْنِ (البَدء بِساكِن حسبَ تَعْبير العُلَماءِ القُدَماء). وقَدْ يَكْفي، لِنَتَأَكَّدَ مِنْ أَهَمَيَّةِ الْهَمْزَةِ وقِدِمَها، أَن نَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَقْطَعٍ في اللُّعاتِ الْجَزِرِيَّةِ إِمَّا أَنْ يَبْدَأَ بِصَوْتٍ صامِتَيْ واحِدٍ، أَوْ بِهَمْزَة، وذَلِكَ أَنَّهُ لا يُبْتَدَأُ فيها الْمَزَرَةِ وَقِدَمِها، أَن نَعْمَرَةِ وَقِدَمِها، أَن نَعْلَمَ أَنَ عُلْمَ أَنَ عُلْمَ أَنَ عُلْمَ اللْعُلَمِ

و أَكْثَرُ مِنْ ذلكَ، وقَبَّلَهُ، أَنَّ (داود عَبْده) ذَهَبَ بِأَدِلَّةٍ كَثِيرَة، قَبْلَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ و أَرْبَعِينَ سَنَةً، إلى أَنَّ كُلَّ أَلفٍ في الأَفْعالِ الْمَزيدَة، و كُلَّ أَلفٍ في اسْمِ الْفَاعِل، و كُلَّ أَلفٍ في الْمُثَنِّى، إِنَّما هِيَ في الأَصْلِ هَمْزَة. وكانَ مِمَا أَوْرَدَهُ "أَنَّ الْبِنِيَةَ الْعَميَقَة لصيغةِ (فاعَلَ) هِيَ: (فَأْعَلَ)، وتصيغةِ (تَفاعَلَ) هِيَ: (تَفَأَعْلَ)، وتصيغةِ (الفُعالَ) هِيَ: (افْعَالَ)، وتصيغةِ (تَفاعَلَ))، وتصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (الْعُعَانَ)، وتَصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (يَعْعَلَان)، وتصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (الْعُعَانَ)، وتَصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (نَعْعَلَان)، وتصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (الْعُعَانَ)، وتَصيغةِ (الْعُعَانَ)، وتصيغةِ أَلْمَنَ، مَثَلاً، وتصيغةِ أَنْ الْبَنِينَة الْعَميةِ (الْعُعَانَ)، وتَصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (تَفاعَلَ)، وتصيغةِ (فاعَلَ)، وتصيغةِ (الْعُعَانَ)، وتَصيغةِ (الْعُعَانَ)، وتصيغةِ أَلْيَابَ وتصيغةِ السَّابِقَةُ لَها (كَما سقَطَتِ الْهَمْزَةُ الثَّانِيَةُ في مِثْلِ أَأْمَنَ، مَثَلاً، وأُطيلَتِ الْفَتَحَةُ السَّابِقَةُ لَها (كَما سقَطَتِ الْهَمْزَةُ الثَّانِيةُ في مِثْلِ أَلْمَنَ، مَثَلاً، وأُطيلَتِ الْفَتَحَةُ السَّابِقَةُ لَها وَاعَلَ، وتَا الْهِمَرْ وَالْعَانَ الْمَعْرَةُ الْتَانِيةُ في مَثْلُ أَلْمَنَ، مَثَلاً، وأُطيلَتِ الْفَتَحَةُ السَّابِقَةُ لَها فَأَصْبَحَتْ: (آمَنَ)، وكَمَا سقَطَتِ الْهِمْزَةُ وأَطْيلَتَ الْعِلَةُ الْعَانَهُ

وَلَيْسَ يَعْنِي كُلُّ ذلكَ وَغَيْرِه، في هذا السِّياق، سِوى أَنَّ (هَمْزَةَ الاسْتِفْهام) أَقْدَمُ مِنْ (هَلْ) فَي تَأْدِيَةِ الاسْتِفْهامِ التَّصْديقِيِّ في الْعَرَبِيَّة. ولَيْسَ يَعْنِي قِدَمُ الْهَمْزَةِ-ههُنا- سِوى أَصالَتِها. وَإِنَّ الْقَوْلَ بِقِدَمِ (هَمْزَةِ الاسْتِفْهامِ)، أَوْ

أَصالَتِها، أَمْرٌ يَتَناسَبُ –تارَةً أُخْرى – مَعَ مُقْتَضَيَاتِ التَّطَوُّر، أَوِ التَّغَيَّرِ اللُّغَوِيِّ، المَلْموح فيهِ التَّدَرُّجُ، ذلكَ أَنَّ بِرَأَيْنا هذا نَكونُ قَدْ قُلْنا بِانْتِقال الاسْتِفْهام التَّصْديقِي مِنْ مَرْحلَةِ اللّاأَدَاة اكْنِفاءَ بِالتَّنْغيم، وَهِيَ الْمَرْحلَةُ الأولى، إلى مَرْحلَةِ الأَداةِ الأَخْصَرِ ذاتِ الْمَقْطَعِ الْقَصيرِ (هَمَرْوَ الاسْتِفْهام) (أ-)، وَهِيَ الْمَرْحلَةُ الثَّانِيَة، إلى مَرْحلَةِ الأَداةِ الأَطُولِ نِسْبِيًا ذاتِ الْمَقْطَعِ الْمُتَوسِّط (هَلْ)، وَهذهِ هِيَ الْمَرْحلَةُ التَّالِثَة، هكَذا:

اِسْتِفْهام تَصْديقِيّ بِلا أَداةٍ مَبْنَوِيَّة-> اِسْتِفْهام تَصْديقِيّ بِالهَمْزَة (أَ...؟)-> اِسْتِفْهام تَصْديقِيّ بِــ(هَلْ...؟)

يَجدُ الْباحِثَ رَأْيَ النَّحاةِ مُصوَّباً حَرَّةً أُخْرى – حينَ تَدْقيق النَّظَرِ في مَنْهَجهِمُ الَّذَي مِنْهُ انْطَلَقوا في بِناءِ رَأْيهِمْ في الْمَسْأَلَة. فَالْحَقيقَةُ أَنَّهُ طبْقاً لِأَنَّظار الْقَوْمِ حَوْلَ (هَمْزَةِ الاسْتِفْهامِ) وَ(هَل)، يَجدُ الْباحِثُ نَفْسَهُ مَدْفوعاً إلى الْقَوْلَ: إِنَّ مُرْتَأى النُّحاةِ في حَدْف (هَمْزَةِ الاسْتِفْهام) مِنْ تِلْكَ الشَّواهِدِ السَّبْعَةِ السَّالفَة، موْتَأى النُّحاةِ في حَدْف (هَمْزَةِ الاسْتِفْهام) مِنْ تِلْكَ الشَّواهِدِ السَّبْعَةِ السَّالفَة، دونَ (هَلْ)، أَمْرٌ صَحِيحٌ لا غُبارَ عَلَيْهِ إِطْلاقاً، وَلا يُمْكِنُ تَخْطِئَتُهُ بِآيَ مِقْدَار، ذلِكَ لأَنَّهُ مُتَوافِقٌ تَماماً مَعَ الْمَنْهَجِ الَّذي أَصَلُوهُ لِلأَداتَيْنِ. فَإِذا عَمَدُنا إلى كُلِّ ^{٤٥٢} مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٢٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨ شاهِدٍ مِنَ الشَّواهِدِ الْفائتَةِ نَدْرُسُه، أَلْفَيْنا قَوْلَ النُّحاةِ بِحَدْف (هَمْزَةِ الاسْتِفْهامِ) دونَ (هَل) صَحيحاً بِكُلِّ يُسْرٍ وَاطْمِئْنان، وَفَقاً لِمَنْهَجِهِمُ الَّذي اخْتَطَّوهُ: (1) فَفي الْبَيْت:

فَوَ اللهِ ما أَدْرِي، وَإِنْ كُنْتُ دارِيا بِسَبْعٍ رَمَيْ نَ أَمْ بِثَمانِ؟

يَمْتَنِعُ تَقْدِيرُ (هَلْ) عِنْدَهُمْ هُنا، لأَنَّهُمْ بِسَاطَةٍ قالوا بِ المُتِناعِ أَنْ يُؤْتى لـ (هَلْ) بمعادل ^(٢٢)، فَلا يَصِحُ نَحْوُ "هَلْ زَيْدٌ قائم لَّمْ عَمْرُو؟ إِذا أُريدَ بِ (أَمَ) الْمُتَصلِّةُ ^(٢٢). قالَ (الْمُرادِيّ) (٤٩ه): "وتَنْفَرَدُ الْهَمْزَةُ، بأَنَّها لطلَب التَّصوُرُ، نَحْوَ: أَزَيْدٌ في الدّارِ أَمْ عَمْرُو؟ ولَذلكَ انْفَرَدَتَ بِمُعادلَةِ (أَم) الْمُتَّصلِلَة، لأَنَّها يُطُلَبُ بِها تَعْيينُ أَحَدِ الأَمْرِيْن، وَ(هَلَ) لا يُطْلَبُ بِها ذلك"^(٢٢). وقياساً على هذا قياساً سَوياً لا يَجوزُ عِنْدَهُمُ التَّقْدِيرُ: "*هَلْ بِسَبْع رَمَيْنَ أَمْ بِثَمانِ؟". وَهذا مُنْطَبِقٌ، تَماماً، على الشّاهدِ السادس، وَهُوَ قَوْلُ رَبِّنا حَلَّ وَعَلا-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءً علَيْهِمْ أَنْفَرَتْهُمْ أَمْ نَمْ نُو مُوَ قَوْلُ رَبِّنا حَلَّ وَعَلااتِ". غَيْرِ الْجَائِزِ عِنْدَهُمُ التَّقَدِيرَ: (إِنَّ اللَّذِينَ كَفَرُوا سَواءً عَلَيْهِمْ أَمْ أَمْ مَنْ تَنْذِرَ هُمْ لا يُؤْمنون». فَلْ أَمْ مَنْ مُعَرْ أَمْ مَنْ أَمْ عَرْ مُو يَعْدَى اللهُ اللهُ بِعَان اللهُ عَنْ وَهذا مُنْطَبِقٌ، تَماماً، على الشَّاهدِ السادس، وَهُو قَوْلُ رَبِّناً حَلَّ وَعَلاً. فَنُونَ مَنْ عَنْ إِنْعَان مَنْ عَنْ مَنْ عَرْ مَنْ أَنْ وَعَان أَمْ عَمَرُونَ اللَّهُ وَعَدَرُ عَنْ مَنْ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءً عَلَيْهِمْ أَنْفَرَتَتُهُمْ أَمْ نُهُمْ لا يُؤْمنون». فَالُواضيحُ أَنَّ مِنْ عَيْرِ الْجَائِزِ عِنْدَهُمُ التَقَدَيرَ: (إِنَّ الَّذِينَ عَقَرَهُمْ لا يُؤْمنون اللهُ عَنْوَى أَنْ مَنْ

(٢) وَإِذا تَحَوَّلُنا إِلَى الْبَيْت:

طَرِبْتُ، وَمَا شَوْقاً إِلَى الْبيض أَطْرَبُ وَلا لَعِباً مِنّي، وَذو الشَّيْب يَلْعَبُ؟ وَجَدْنَاهُ، هُوَ الآخَر، لا يَصِحُ فيهِ أَنْ تُقَدَّرَ (هَل)، حَسبَ مُنْطَلَقاتِ النُّحاةِ أَنْفُسِهِم، فَلا يُقالُ عِنْدَهُمْ: (*وَهَلْ ذو الشَّيْب يَلْعَبُ؟)، ذلكَ أَنَّهُمْ نَصّوا صَراحَةً على عَدَمِ جَوازِ دُخولِ (هَلْ) "عَلى اسْمٍ بَعْدَهُ فِعْل في الاخْتِيار"^(٢٦). قالَ (الرَّضِيُّ) (٨٨٦ه) شارحاً: إِنَّ الْهَمْزَةَ وَ(هَلْ) "تَدْخُلانِ عَلى الْمُمَا أَوْ

فِعْلاً، بِخِلافِ (هَلْ) فَإِنَّها لا تَدْخُلُ عَلى اسْمِيَّةٍ خَبَرُها فِعْلَّ نَحْو: هَلْ زَيْدٌ قَامَ؟ إِلَّا عَلَى شُذوذ"^(٢٢). وَلا شَكَّ في أَنَّ التَّرْكيب: "هَلْ ذو الشَّيْب يَلْعَبُ؟" موقَعٌ إيقاعَ (هَلْ زَيْدٌ قامَ؟)، مِنْ حَيْثُ كانَ كِلاهُما آتِياً على وفاق الْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ الَّتي "خَبَرُها فِعْل". وَكانَ (سيبَوَيْهِ) (١٨٠ه) قَدْ ذَكَرَ مِنْ قَبْلُ أَنَّ تَقْديمَ الاسْمِ قَبْلَ الْفُعْل مَعَ (هَمْزَةِ الاسْتِفْهامِ) جائزتُ: "وَذَلكَ لأَنَّها حَرْفُ الاسْتِفْهامِ الَّذي لا في مَنْ، ومَتى، وهَلْ، ونَيْسَ للاسْتِفْهامِ هي أَمَنوا الالْتِباسَ..."

فَإِن نَحْنُ أَرَدُنا أَن نُخالفَ النَّحاةَ في الْمَسْأَلَةِ بِأَن نَذْهَبَ إِلَى تَجُويزِ تَقَدْيرِ (هَلُ) في الْبَيْتِ السَّابِق-وَغَيْرِه-، كانَ لِزاماً عَلَيْنا أَوَّلاً أَن نُناقِشَ رَأَيْهُمْ مِنَ الأَصْلِ الَّذِي انْطَلَقوا مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلَهُمْ بِحَدَمٍ جَوازِ النَّمَطِ التَّرْكِيبِيِّ. (هَل+اسم+فَعْل؟)، هذا بِالضَّبْط، وَهذا بِالتَّحْدِيد، هُوَ عَيْنُ مَا يَفَتَقَرُ إِلَى نِقَاشَ وَتَقْنِيدِ وَتَقْلِيبِ وَرَجْعٍ نَظَر، وَذَلكَ بِأَنْ يُؤْتى-مَثَلاً بِشُواهِدَ مُتَفَاوِتَة مِنْ وَتَقْنِيدِ وَتَقْلِيبِ وَرَجْعٍ نَظَر، وَذَلكَ بِأَنْ يُؤْتى-مَثَلاً بِشُواهِدَ مُتَفَاوِتَة مِنْ عُصور مُتَطاوِلَة، وَرَدَ فيها هذا النَّمَطُ الَّذي تُسْتَخْدَمُ فيهِ (هَلْ) قَبْلَ الْجُمْلَةِ عُصور مُتَطاوِلَة، وَرَدَ فيها هذا النَّمَطُ الَّذي تُسْتَخْدَمُ فيهِ (هَلْ) قَبْلَ الْجُمْلَةِ مُعُنيَيْنَ أَجَرَنا هذا النَّمَطَ الْمُتَحَدَّتَ عَنْهُ الْفَاشِي الْيَوْمَ عَلَى الْأَسْنَةِ وَالأَقْلام، "الاسْمِيَّةِ الَّتي خَبَرُها فِعْل". عِنْدَها فَقَطْ نَكُونُ مُطْمَنَتِينَ إِلَى أَنَّنا قَدْ أَصَبْنا وَجَوَرَّنا مِنا اللَّمَةِ إِلَى الْنَوْنَةِ إِلَى الْمُعَنِّانِ إِنْ فَعَلْنَا مَنْ الْمُوْنَ الْمِنْتَةِ وَالأَقْلام، "الاسْمِيَةِ الَّتي حَدَرُ مِعْلَا النَّحَاةَ بِأَي قَدَرُ، ولَمْ يَنْعَرْمَ عَلَى الْأَنَاقَة. وَحَتَى مُعَنَيْنَ أَنَّ مَنَوْرَ الْنَ مَنْ أَنَ مَنْ أَنَ مِنَا أَنَ مَعْنَا ذَلك، لَمْ يَخْدُ مَعْنُو فَعَلْ النَّحَاةَ بِأَي قَدْرُ مَ عَلَى الْمُولَى عَنْوا مَعَنَى مَنْ إِنْ فَعَنْنَا ذَلك، لَمْ يَعْذَله في الاسْتِفْهامِ التَصَديقِيِّ الْمُعْرَجَ الأَذَاة. وَحَتَى وَعَوْرُ نَاحَانُ مَنْ أَنَ مَنَ وَالَا فَنَ مَنْ أَنَ مَنْ أَنَ أَنَ أَنَ أَنَ أَنَّ مَنْ أَنَ فَى الْمُولَى إِنَا فَعَا فَذَا الْنَا مَا مَنَ أَنْ أَنَ مُنْ فَعَنْ الْسَابَةِ مَعْتَى الْعَنْ مَنْ أَنَ مُنَا قَرَى أَنْ مَا أَنَ مَنْ أَنَ مَنْ مَنْ أَنَ أَنَ أَلْ أَنَ مَا أَنَ أَلَا أَنَ مَا أَنَ أَنَ أَنَ أَلَا أَنَ مَا أَنَ الْتَ مَعْهُ أَنْ الْسَيْعَانَ الْمُعَا إِلَى أَنَا مَائَعَةُ مَا مَنْ أَنْ عَانَ أَلَى مَنْ مَا أَعْ أَنْ مَا أَنَ مَا مَعْ فَنْ مُ مَنْ أَقَا مُ الْعَا فَا مَنْ أَنْ أَنَ أَنَ مَا مَا مَا أَنَ مَا مَعْ أَنَ مَا مَ مَ ٤٥ _____ ٢٠١٨ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨ المُنْهَجِيَّةِ مِنْ أَساسِها ليُؤَسَّسَ لآراء في النَّحْوِ جَديدَةٍ تَتَّفِقُ مَعَ مُقْتَضَياتِ الْحَياةِ الْمُعاصَرِزَةِ وَالتَّغَيُّرِ اللُّغَوِيِّ الْجَديد.

ثُمَّ قالوا: تُحِبُّها؟ قُلْتُ: بَهْراً عَدَدَ الرُّسل وَالْحَصى وَالتَّراب فَلا يَجوزُ فيهِ، هُوَ الآخَرِ، تَقْديرُ (هَلْ)، حسبَ مُقَرَّراتِ السّادَةِ النَّحاةِ أَيْضاً، لأَنَّ (هَلْ)-في ما هُوَ مَعْروفٌ عِنْدَهُمْ- تُخَصِّصُ الْمُضارِعَ بِالاسْتِقْبِال، وَهذا غَيْرُ الْمُرادِ-بالتَّأْكيدِ- في الْبَيْت، لأَنَّ حُبَّهُ إِيَّاها واقِعٌ حاضرٌ لا مُسْتَقْبُل، بدَليل ظُهور أماراتٍ مِنْهُ، أَوْ عَلاماتٍ، تَدُلُّ عَلَى حُبِّهِ إِيَّاها، دَفَعَتِ الْقَوْمَ إِلَى أَنْ يَسْأَلُوهُ السُّؤالَ: (تَحِبُّها؟). وَهذا واضِحٌ مِنْ مُقَدِّمَةِ الْقَصِيدَة: قالَ لي صاحبي لِيَعْلَمَ ما بي: أَتُحِبُّ الْقَتولَ أُخْتَ الرَّباب؟ قُلْتُ: وَجْدِي بِها كَوْجْدِكَ بِالْعَذْ بِ إِذا ما مُنْعْتَ طَعْمَ الشَّرِ اب فَمِمَّا تَفْتَرِقُ فِيهِ (هَلْ) مِنَ الْهَمْزِةِ "تَخْصِيصُها الْمُضارِعَ بِالاسْتِقْبِال نَحْوَ: (هَلْ تُسافِر؟)، بِخِلاف الْهَمْزَة نَحْوَ: (أَتَظُنُّهُ قائماً؟)"^(٢٩). فَوَجَبَ، حَسبَ هذا الْمُعْطى في مَنْهَجهم، تَقْديرُ (الْهَمْزَةِ) حَسْب. وَمِنْ جانِب آخَر، قَدْ يَصِحُ أَنَّهُ يُسْتَفْهَمُ بِالْهَمْزِزَةِ إذا هَجَسَ في النَّفْس إثْباتُ ما يُسْتَفْهَمُ عَنْه، وَهُوَ الْمَفْهومُ في قَوْلهم لَهُ: (تُحِبُّها؟) بخِلافِ (هَلْ) الَّتِي قَدْ يُرِادُ بِالاسْتِفْهام بِها النَّفْي، "نَحْوَ قَوْلَكَ: هَلْ يَقْدِرُ عَلَى هذا غَيْرِي؟ أَيْ: ما يَقْدِرٍ، وَيُعَيِّنُ ذلكَ دُخول "إلَّا" نَحْو: ﴿ وَهَلْ نُجازِي إِلَّا الْكَفُورِ ﴾ (سَبَأَ ٣٤: ١٧)".

على جهة الإنكار، أيْ: أَتَمُنُ عَلَيَّ بأَنْ ربَّيْتَنِي وَلِيداً وأَنتَ قَدِ اسْتَعْبَدتَّ بَني إسرائيل وقَتَلْتَهُمْ؟ <u>أي: ليست بنعمة</u>؛ لأنَّ الواجبَ كانَ ألَّا تَقْنَلَهُمْ وَلا تَسْتَعْبِدَهُمْ فإنَّهُمْ قَوْمي؛ فكيف تَذْكُرُ إحسانَكَ إِلَيَّ على الخُصوص؟! قالَ معناه قتادةُ وغيرُه. وقيلَ: فيهِ تَقْديرُ اسْتِفْهام: أَيْ: أَوَتِلْكَ نِعْمَة؟"^(٣٠).

إِذَن، فَلِكَوْنِ الْمَفْهُومِ مِنَ الآيَةِ الْعَزِيزَةِ الإِنْكارَ الْمُؤَدِّيَ إِلَى مَعْنى النَّقْفِي، جاءَ تَقْديرُهُمُ للْهَمْزَةِ وَحْدَهَا، لأَنَّ هذا مِنِ اخْتِصاصِ الْهَمْزَةِ عِنْدَهُمْ، هِيَ ما يَأْتي للإِنْكارِ (أَو الإِنْكارِ الْمُفْهِمِ للنَّفْي)، لكِنَّ (هل) تَأْتي للنَّفْي وَلا تَأْتي للإِنْكارِ الْمُفْهِمِ للنَّفْي)، لكِنَّ (هل) تَأْتي للنَّفْي وَلا تَأْتي للإِنْكارِ وَلا تَأْتي وَلا تَأْتي وَ لا تَأْتي وَ لا يَأْتي مَعْنى ما يَأْتي للإِنْكارِ (أَو الإِنْكارِ الْمُفْهِمِ للنَّفْي)، لكِنَّ (هل) تَأْتي للنَّفْي وَلا تَأْتي للإِنْكارِ وَ الإِنْكارِ الْمُفْهِمِ للنَّفْي)، لكِنَّ (هل) تَأْتي للنَّفْي وَلا تَأْتي للإِنْكارِ وَ الإِنْكارِ الْمُفْهِمِ للنَّفْي)، لكِنَ (هل) تَأْتي للنَّفْي وَلا تَأْتي وَ لا يَأْتي للإِنْكارِ فَ لا يُعْدَر المَا السَّامرَ اليَيَ): "إِنَّ الْهَمْرْةَ تَكُونُ للإِنْكارِ بِخَلافَ (هلْ)... وَذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِهِ-تَعالى -: هَأَتَعْبُدُونَ ما تَنْحِتونَ (الصَّافَات ٧٣)، ٥٩)، وَ وَالا يَحْوَ فَوْلِهِ مَعْدَةِ أَعْمُو السَافَات ٣٧ اللا إِنْكار بِخَلافَ وَكَنْ الْمُقْهُمِ للنَّالا لا اللهُمَرْيَة تَكُونُ للإِنْكار بِخَلافَ (هلْ)...

وَمِن ناحِيَةٍ أُخْرى، إِذا كانَ صَحيحاً أَنَّهُ قَدْ يُرادُ بِالاسْتِفْهامِ بِ (هَل) النَّفْيُ، فَإِنَّ ظاهِرَ كَلامِهِمْ وَمَا أَتَوْا بِهِ مِنْ شَواهِدَ عَلى هذا، دالّان عَلى أَنَّ النَّفْيَ بِ (هَلْ) يَكونُ حينَ اقْتِرانِها بِ (إِلَّا) أَو الْباء. قالَ (ابْنُ هِشامٍ) في سِياق تبْيانِهِ ما تَفْتَرَقُ فيهِ (هَلْ) مِنَ (الْهَمْزَة): التّاسِعُ أَنَّهُ يُرادُ بِالاسْتِفْهامِ بِها النَّفْيُ (^{٢٣)}، ولَذَلكَ دَخَلَتْ عَلى الْحَبَرِ بَعْدَها (إِلَّا) في نَحْوِ: هَلْ جَزاءُ الإِحْسانِ إِلَّا الإِحْسانِ»، وَالْبَاء في قَوْلِهِ:

يَقولُ إِذا اقْلُولْلى عَلَيْها وَأَقْرَدَتْ أَلا **هَلْ أَخو عَيْش لَذيذٍ بِدائِمِ؟** فَإِنْ قُلْتَ: قَدَ مَرَ لَكَ في صَدْرِ الْكِتاب أَنَّ الْهَمْزَةَ تَأْتي لمِثْلَ ذَلَك، مِثْل: ﴿أَفَأَصْفاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنينَ》، أَلا تَرَى أَنَّ الْواقِعَ أَنَّهُ-سَبْحانَهُ- لَمْ يُصْفَهِمْ بِذلك؟ قُلْتُ: إِ**نَّما مَرَ أَنَّها للإِنْكارِ عَلى مُدَّعي ذلِك، ويَلْزَمُ مِنْ ذلِكَ الانْتِفاءَ لا أَنَّها** ٤٥٦ _____ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨

لِلنَّفْىِ ابْتِداءً، وَلِهذا لا يَجوز (أَقامَ إِلَّا زَيْد) كَما يَجوز (هَلْ قامَ إِلَّا زَيْد)، ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلاغُ الْمُبِينَ»، ﴿هَلْ يَنْظُرونَ إِلَّا السّاعَةَ»^(٣٣). لذلكَ كُلِّهِ، أَرى أَنَّ تَقْدَيرَ النُّحاةِ (هَمْزَةَ الاسْتِفْهَامِ) في الآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّها عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَ بَنِي إِسْرائِيلَ؟»، مُنْسَجِمٍّ تارَةً أُخْرِي- مَعَ مَنْهَجِهِم.

ثُمَّةُ أَمْرٌ آخَرُ بالغ الأَهَمِّيَّةِ يَتَعَلَّقَ بِسِياق الآيَةِ الْمَدْروسَة، فَإِنَّ موسى – علَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلام – ما قالَ: (وتَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُها عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَ بني إِسْرائيل؟» إِلَّا رَدَّاً على كَلام سابق لفِرْعَوْن، هُوَ: (قالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فينا وليداً وَلَبِثْتَ فينا مِنْ عُمُركَ سِنِينَ»^(٢). وَعَلَيْه، فَإِنَّ موسى لا يَسْتَطيعُ أَنْ يَنْفِيَ تَرْبِيَةَ فِرْعَوْنَ لَهُ وَهُوَ صَغير، كَما لا يَسْتَطيعُ أَنْ يَنْفِي لباتَهُ في قَصْر فِرْعَوْن سِنِين، وَإِذا لَمْ يَكُنْ في اسْتِطاعَتِهِ نَفْيُ ذلك، فَإِنَّ أَقْصى ما يَسْتَطيعُهُ حَق هذا الصَّدَد – أَنْ يُنْكِرَ على فر عَوْنَ ما صنَعَهُ مِنْ تَرْبِيَتِهِ لَهُ في الرَّقَهُ في قَصْر فِرْعَوْنَ يَسْتَعْبِهُ فيهِ قَوْمَهُ وَيَقْتُلُهُم، لِيَنْفِيَ مِنْ بَعْدُ تَسْمِيَةَ هذا نِعْمَة.

(٥) وأَمَّا آياتُ سورَةِ الأَنْعام الَّتِي تَكَرَّرَ فِيها: هذا رَبِّي ثَلاثَ مَرَّات، فَيُقالُ فَيها ما قيلَ في سابِقَتِها، إِذِ الأَرْجَحُ-في رَأْي الْقائلينَ بِاسْتِفْهامِيَّةِ هذهِ الْجُمْلَة^(٣٥) أَنَّ إِبْرَاهيمَ-عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلام ما أَرادَ مِن اسْتِفْهامِهِ هذهِ الْجُمْلَة^(٣٥) أَنَّ إِبْراهيمَ-عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلام ما أَرادَ مِن اسْتِفْهامِهِ سوى الإِنْكارِ، إِنْكار الرُّبوبيَّةِ عَمّا كانَ يَعْبُدُهُ قَوْمُهُ مِنْ أَجْرامٍ سَمَاوِيَّة، بِنليل الموى الإِنْكارِ، إِنْكار الرُّبوبيَّةِ عَمّا كانَ يَعْبُدُهُ قَوْمُهُ مِنْ أَجْرامٍ سَمَاوِيَّة، بِنليل الموى الإِنْكارِ، إِنْكار الرُّبوبيَّةِ عَمّا كانَ يَعْبُدُهُ قَوْمُهُ مِنْ أَجْرامٍ سَمَاوِيَّة، بِنليل أَنَّهُ كانَ يَعْبَدُهُ قَوْمُهُ مِنْ أَجْرامِ سَمَاوِيَّة، إِلَي الْقَائِقُولِ عَلْكُمُ مَنْ أَعْرارِ فَعُومَهُ مِنْ أَجْرامِ سَمَاوِيَّة مِنْ أَنَّهُ كانَ يَعْلَمُ مِنْ قَبْلُ مَسْأَلَة أُفول تِلْكَ الأَجْرام اللَّتِي أَسَسَ عَلَيْها بَرَاءَتَهُ مِنْ إِنْكرارِ الرُوبيَّة عَمّا كانَ يَعْبُدُهُ قَوْمُهُ مِنْ أَجْرامِ سَمَاوِيَّة، بِعَليل اللَّذَي أَسَ عَلَيْها بَرَاءَتَهُ مِنْ أَنَّهُ كانَ يَعْلَمُ مِنْ قَبْلُ مَسْأَلَة أُفول تِلْكَ الأَجْر ام الَّتِي أَسَسَ عَلَيْها بَراءَتَهُ مِنْ إِشُراكِ قَوْمِه، فَيَكونُ صَحَيحا أَنَّهُ ما ساقَ اسْتِفْهامَه، بدَليل تَوَجُهه بِالْكَلامِ لِقُومُ مِ الَّذِينَ في ما يَبْدو حكانوا يَسْمَعونَ هذا الاسْتِفْهام، بدَليل تَوَجُهه بِالْكَلامِ لَقُومُ مِ الَّذِينَ في ما يَعْدَا أَعْمَا الْنَالِثُنُ أَمْ مَنْ مُ مَنْ عَرْامِ الْمَائِقُ مُ مَن

(٦) وَأَمَّا اسْتِفْهامُ (أَبِي ذَرِّ)–رَضِيَ اللهُ عَنْهُ– الْمُتَكَرِّرُ ثَلاثاً–أَيْضِاً–: وَإِنْ زَنِى وَإِنْ سَرَقٍ؟"، فَهُوَ الآخَرُ لا يَحْسُنُ بِالْقَوْمِ أَنْ يُقَدِّروا لَهُ أَوْ فيهِ أَوْ

مَعَهُ (هَل)، لأَنَّ بِنِيَةَ الاسْتِفْهامِ هُنا قائِمَةٌ عَلى الشَّرْط، وَقَدْ ذَكَروا صَرَاحَةً أَنَّ (هَلْ) "لا تَدْخُلُ عَلى الشَّرْط،... بِخِلافِ الْهَمْزَة، بِدَلِيل: ﴿أَفَإِن مِتَ فَهُمُ الْخالدون﴾^(٣٦)، ﴿أَإِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفونَ﴾^(٣٧)، ﴿أَلِنَّكَ لأَنْتَ يوسُفُ ^(٣٦)"(^{٣٩)}. وَتَقْديرُ الاسْتِفْهامِ في الْحَديث: (إِنَّ زَنَى الْعَبْدُ الْمُوَحِّدُ لِلهِ، وَإِنْ سَرَقَ، ثُمَّ مات، دَخَلَ الْجَنَّة؟!)، أَو (إِنْ زَنِى الْعَبْدُ الْمُوَحِّدُ لِلهِ، ثُمَّ مات، دَخَلَ الْجَنَّة؟ وَإِنْ سَرَقَ الْعَبْدُ الْمُوَحِدُ لِلهِ، ثُمَّ مات، دَخَلَ الْجَنَّة؟!)...

وَكَما نَصَّ (ابْنُ هِشَامٍ) صَرَاحَةً عَلَى عَدَمٍ دُخُولِ (هَلْ) عَلَى الشَّرْطِ، نَصَّ صَرَاحَةً، في الْمَوْضِعِ نَفْسِهِ، عَلَى عَدَم دُخُولِ (هَلْ) عَلَى (إِنَّ)^(٠٤)، فَيُقَالُ: (أَأَنِنَّكَ مَنْ فَعَلَ كَذَا؟)، وَلا يُقال: (هَلْ إِنَّكَ مَنْ فَعَلَ كَذَا؟). مِنْ أَجْلِ هذا عَيْنِهِ، كانوا إذا وَجَدوا أَداة اسْتِفْهامٍ تَصَديقِيٍّ "مَحْذوفَةً" مِن اسْتِفْهامٍ مَبْدوء عَيْنِهِ، كانوا إذا وَجَدوا أَداة اسْتِفْهامٍ تَصَديقِيٍّ "مَحْذوفَةً" مِن اسْتِفْهامٍ مَبْدوء بِ-(إِنَّ)، لَمْ يُقَدِّروا (هَلْ)، فَتَكونُ الأَداة المُحَدوفَةُ هِيَ (الْهَمْزَة) حَسْب. مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ رَبِّنَا-تَبَارَكَ- في (الأَعْراف): وقالوا إِنَّ لَنا للَّجْرَا إِنْ كُنّا نَحْنُ الْعَالبِين. قالَ نَعَم وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ»^(١٤). فَالتَقْديرُ الْوَحِيدُ هُنا-في ما يَرَوُنَ- هُوَ: (أَإِنَّ لَنا لَأَجْراً إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْعَالبِين؟)، لأَنَّهُ لا يُقالُ في العَرَبَيَّة: (هَلْ إِنَّ مَنَ اللَّعْرَابِ)، وَقَدْ صَدَقَقَ الْقُرْآنِ الْعَظيمُ تَقْديرَهُمْ هذا، فَجاءَتِ الْعِبارَةُ نَفْسُها في (اللَّعْرابِ)، لأَمْ يُعَلَى مَا الْعَرْبَا الْعَرْبَا عَنْ الْعَرْبَيْة. وَقَالُوا إِنَّ لَنا لَعُرَابَ الْعَرَابِ الْعَرَابَ الْعَالِبِينَا الْعَرْبَا إِنْ كُنَّا نَحْنُ وَقَالُوا إِنَّ لَنا لَأَجْرَا فِي الْعَرَابَةِ الْعَابِينَ الْعَابِينَ الْعَابِينَ الْعَرْبَةِ الْعَابِينَا الْعَرْبَةِ الْعَرَابَةِ فَنْهُ الْعَرْبَعَانَ أَخَوْقُ الْعَرَابَةِ فَي الْعَرَبَيَة. وَهُ إِنَّ مَنْ الْنَا لَعَالِبِينَ اللْعَنْ الْعَابِينَ اللْعَابِينَ الْعَابِينَ الْعَابِينَ الْعَابِينَ الْ

أَخْلُصُ إلى الْقَوْل: إِنَّنا إِذا ارْتَأَيْنا مُرْتَأَىَّ يُخالِفُ تَوَجُّهاتِ النُّحاة، فَخالَفْناهُمْ في مَسْأَلَةِ أَصالَةِ (هَمْزَةِ الاسْتِفْهامِ) وَفي كَوْنِها أَمَّ الْباب-مَثَلاً-، وَأَرَدْنا الاسْتِدْرِ اكَ وَالرَّدَ، فَأَوَّلُ ما يَجِبُ أَن نَعْرِفَهُ بِالضَّبْطِ مُنْطَلَقُهُمُ الَّذي أَسَّسوا عَلَيْهِ أَصالَةَ الْهَمْزَةِ أَوْ أُمومَتَها. فَالأَسْبابُ الَّتي دَفَعَتْهُمْ إلى "تَصَوَّرِ" تِلْكَ الأَصالَة، هِيَ-لا غَيْرُها- الْمُفْتَقِرَةُ إلى الْمُناقَشَةِ وَالتَّمْحِيصِ وَالتَّقْلِيب، ٤٥٨ _____ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٢٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨

الرَّدُ يَبْدَأُ مِنْ ههُنا لا مِنْ أَيِّ مَكانِ آخَر. وَمَعْلومٌ أَنَّ (سيبَوَيْهِ) قالَ في (أَلفِ الاسْتِفْهام): إِنَّها "حَرْفُ الاسْتِفْهام الَّذي لا يَزولُ عَنْهُ إِلى غَيْرِه، وَلَيْسَ للاسْتِفْهام في الأَصل غَيْرُه. وَإِنَّما تَرَكوا الأَلفَ في مَنْ، وَمَتى، وَهَلْ، وَنَحْوِهِنَّ حَيْثُ أَمِنوا الالْتِباس..."^(٣).

فَأَذا صَحَ وَتَبَتَ أَنَّ هَمْزَةَ الاسْتَفْهَام - كَما قالوا - هِيَ أَدَاةُ الاسْتَفْهَام الْوُحِيدَةُ الْمُمْحَضَةُ للاسْتِفْهَام، فَقَدْ يَصِحُ أَنْ يُؤَسَّسَ عَلَيْهِ كَوْنُها أُمَّ أَدَواتِ السَّتِفْهَام، لكِنْ، هَلَ (الْهَمْزَةُ) هِيَ حَقَّاً وَصِدْقاً – كَما قالوا؟ وأَحْسَبُ أَنَّهُ يَتَصَلُ بِعُرُوَةٍ وَتَيقَةٍ مِنْ هذا، أَنَّهُمْ ما قالوا في الْهَمْزَةِ ما قالوا، إِلَا بَعْدَ أَنْ قالوا يَتَصَلُ بِعُرُوَةٍ وَتَيقَةٍ مَنْ هذا، أَنَّهُمْ ما قالوا في الْهَمْزَةِ ما قالوا، إِلَا بَعْدَ أَنْ قالوا بِيَتَصَلُ بِعُرُوَةٍ وَتَيقَةٍ مَنْ هذا، أَنَّهُمْ ما قالوا في الْهَمْزَةِ ما قالوا، إِلَا بَعْدَ أَنْ قالوا بِمَحَيْء (هَلْ) لِغَيْر السَّتِفْهام: "قَتَكُونُ بِمَعْنى (قَدْ) كَقَوْلِه حَزَّ وَجَلَّ -: هَلَ مَعْنى إِنَّ مَعَى الإِنْسَان... وَتَكُونُ بِمَعْنى (قَدْ) بَعَنْ فَالوا بِعَد إِنَّ بَعْدَ أَنْ قالوا بِعَرْ الْعَبْنِ أَيْ لَغَيْرَ وَ مَلْ الْعَمْزَةِ ما قالوا بِي الْعَدْ رَوَى إِنَّ بَعْدَى إِنَّ مَعَى الإِنْسَان... وَتَكُونُ بِمَعْنى (إِنَّ)، كَقَوْلِه حَزَرَ وَجَلَّ -: هُوَ الْفَجْر . وَاللَّبْ مَعْنَى إِنَّ مَنْ الدَّهْرِ أَنْ أَيْ قَدْ أَى عَنْ لَا يَعْدَر . وَ وَلَكُونُ مُ وَالُونُ بِعَنْ وَ إِنَّ مَنْ اللَّنْ مَنْ اللَّنْ عَلَى الْعَرْدَ . وَلَا أَنْ قَالوا اللَّنْ عَلَى الْإِنْسَان... وَتَكُونُ بِمَعْنى إِنِي أَى الْحَيْر . وَاللَّيْلُ إِذَا يَسْرُ (^(٤٤))، كَقَوْلِه حَزَرَ وَ لَكُونُ أَنْ يَنْظُرُونَ إِلَى عَشْر . وَاللَّيْلُ إِذَا يَسْرُ (^(٤٤)), كَقَوْلُه حَزَى وَ وَجَلَّ . هَمْ إِنَ قَدْ لَكَ قَسَمَا لَذِي حَجْر . وَتَكُونُ بِعَر أَنْ قَوْلَهُمْ بِنُ قَالَا لِنَا يَعْشَر . وَاللَّيْلُ إِذَا يَسْرُونَ اللَّ السَتَعَة . وقَالَ أَنَّ قَوْلَهُمْ بِنَ قَوْلَهُ وَ وَقَالَ اللَّي مَنْ أَنْ وَ لَالْ الْعَامَ . وَجَلَ مَ مَعْنَ أَنْ وَ مَقْوَ لَهُ مَرْ أَنْ أَنْ يَعْمَى مَنْ وَنُ مَنْ مَ أَنْ أَقُو وَ وَقَوْلَهُ مَنْ مَنْ أَنْ قَالَالُوا الْعَانِ الْعَانِ الْعَانِ الْعَلَ مَا وَالْعَنْ وَ الْوَا الْوَالَا فَالَعْنَ وَ وَاللَّهُ مَنْ أَنْ قَوْلُو الْعَانِ إِلَى عَشْر . وَاللَّا لَكُنْ أَنْ عَلَ مَا مَنْ أَنْ قَالَ مَوْلَ أَنْ قَالَ أَعْذَا مَعْنَ أَعْنَ أَنْ عَا لَعَ الْعَانِ مَا إَنَ عَا لَوْ الْعَا

الهوامش:

- (١) أَنْجَزْتُ هذا الْبَحْثَ في أَثْناء إجازَةِ التَّفَرُ غِ الْعِلْمِيِّ (٢٠١٦/٢٠١٥)
 الَّتي قَضنَيْتُها في قِسْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدابِها، مِنْ كُلِّيَّةِ الْعُلومِ الإِنْسانِيَّةِ
 وَالاجْتِماعِيَّة، مِنْ جامِعَةِ الإِماراتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَّحِدَة.
- (٢) تَتَكُوَّنُ (هَمْزِةَ الاسْنِفْهامِ)، في الْحَقيقَةِ الصَّوْتِيَّةِ، مِنْ صامِتٍ هُوَ الْهَمْزَة، فصائِتٍ قصيرٍ هُوَ الْفَتْحَةُ الْقَصيرَة، هكَذا: (أ-).
- (٣) فَيْصِلُ صَفا، تَأْمُّلاتٌ في حُكْمِ اخْتِصاصِ (أَلِفِ) الاسْتِفْهامِ بِالْحَذْف، حَوْلِيَّات الْجامِعَةِ التَّونسِيَّة، الْعَدَد (٤٠)، ١٩٩٦، ص٢٩.
- (٤) نَسَبَ سيبَوَيْهِ الْبَيْتَ لَعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَة (انظر: سيبَوَيْه، أَبو بِشْر عَمْرو بْنُ عُثْمان بن قنبر، الْكِتاب: كِتاب سيبَوَيْه، تَحْقيق وَشَرْح: عبد السَّلام محمَّد هارون، د.ط، ١٧٥/٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٢ه-محمَّد هارون، د.ط، ١٧٥/٣، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤١٢ه-فوَالله ما أَدْرِي وَإِنَّه الْبَيْتِ في الديوانِ عَلى النَّحْو: فُوَالله ما أَدْرِي وَإِنِّي لَحاسِبٌ ... بِسَبْعِ رَمَيْتُ الْجَمْرَ أَمْ بِثَمانِ (عُمر بن أَبي رَبيعَة، ديوانُ عُمرَ بْنِ أَبِي رَبيعَة، د. ط، رقم القصيدة: (١٩٩٣)، ص٢٠٩، دارُ الْقَلَم، بَيْروت لَبْنان، د.ت).
- (٥) الْكُمَيْت، ديوانُ الْكُمَيْتِ بْنِ زَيْدِ الأَسَدِيّ، جَمْع وَشَرْح وتَحْقيق: محمَّد نَبيل طريفي، ط١، ص١٢٥، دار صادر، بَيْروت، ٢٠٠٠م. وَإِضافَةً إلى الرِّوايَةِ الْمُثْبَتَةِ في مَتْنِ الْبَحْث، يُرُوى الشَّطْرُ الثَّاني-في الْمَوْطِنِ نَفْسِهِ مِنَ الدّيوان- بِهَمْزَةِ الاسْتِفْهام: (... وَلا لَعِباً مِنِّي، أَذو الشَّيْبِ يَلْعَبُ؟).
- (٦) هكَذا أَثْنِتَهُ (فَيْصل صفا) نَقْلاً عَنْ (شَرْح ديوان عمر بْن أَبِي رَبِيعَة، صَحَا) وَالَّذي وَجَدتُّهُ هُناك: (عَدَدَ النَّجْمِ) لا (عَدَدَ الرُّسل) (انظر: محمَّد محيي الدين عبد الحميد، شَرْح ديوانِ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ

- الْمَخْزومِيَّ، ط1، ص٤٢٣، القَصيدة: (٢٦٢)، مطبعة السَّعادَة، مِصْر، ١٣٧١ه-١٩٥٢م). ثُمَّ قالوا: تُحِبُّها؟ قُلْتُ: بَهْراً ... عَدَدَ **النَّجْمِ** وَالْحَصى وَالنُّرابِ
 - (۷) الشُعَراء ۲۲ : ۲۲. (۸) الأَنْعام ۲ : ۷۰–۷۸.
 - (٨) الألغام ، . ٢٠ ٨٠٠. (٩) الْبَقَرَة ٢ : ٦.
- (١٠) البُخاري، أَبو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْماعيل (٢٥٦ه)، صَحيحُ الْبُخارِيّ، ط1، كِتَابُ اللَّباس، بَاب الثِّيابِ الْبيض (الْباب ٢٤)، رقم الحَديَث:
 (٥٨٢٧)، دار ابْنِ كَثير، دِمَشْق بَيْروت، ١٤٢٣ه-٢٠٠٢م.
- (١١) انظر: ابن هشام الأنصارِي، مُغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ١/٥٥ ٨١.
- (١٢) فَيْصل صنا، تَأَمَّلاتٌ في حُكْمِ اخْتِصاصِ (أَلِفِ) الاسْتِفْهامِ بِالْحَذْف، حَوْلِيَّات الْجامِعَةِ التَّونسِيَّة، الْعَدَد (٤٠)، ١٩٩٦، ص٣٥.
- (١٣) انظر: سمير شريف ستيتيَّة، الشرط والاستفهام في الأساليب العربيَّة، ط١، دار القلم لِلنَّشر والتَّوزيع، دبيّ–الإمارات العربيَّة المتَّحدة، ١٤١٦ه–١٩٩٥م، ص١٠٠.
- (١٤) فَيْصلَ صفا، تَأَمَّلاتٌ في حُكْمِ اخْتِصاصِ (أَلِفِ) الاسْتِفْهامِ بِالْحَذْف، حَوْلِيَّات الْجامِعَةِ التَّونسِيَّةِ، الْعَدَد (٤٠)، ١٩٩٦، ص٣٥.
- (١٥) برجشتر اسر، التَّطُوُّرُ النَّحْوِيّ للغة العربيَّة: ص١٦٥. عَلَى أَنَّهُ يُشيرُ في المَوْطِنِ نَفْسِهِ إِلَى أَنَّ بَعْضَ اللُّغاتِ يُمَيِّزُ الاسْتِفْهامَ مِنَ الإِخْبار بِتَخالُفٍ في تَرْتيب الكَلِمات، كَما في الفَرَنْسِيَّةِ وَالإِنْجليزيَّةِ وَالأَلْمَانِيَّة. وَأَمَّا اللاتينِيَّةُ وَالتُرَّكِيَّةُ فَفَيهِما أَدَواتٌ خاصَّةٌ بِالاسْتِفْهامَ تُقابِلُ "هَمْزَةَ الاسْتِفْهامِ" في العَرَبِيَّة.
 - (١٦) السَّابِق نفسه.

- (١٧) ابن مالك، شواهد التَّوضيح والتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح: ص١٤٧. وَانظُرْ في إِثْباتِ أَصالَةِ الاسْتِفْهامِ التَّصديقِيِّ الْخالي مِنْ أَيِّ أَداة: عُمر يوسُف عُكاشة، رَجْعُ النَّظَرِ في بَعْضِ مَسائِلِ الاسْتِفْهام، مجلَّة اتِّحادِ الْجامِعاتِ الْعَرَبِيَّةِ للآداب، الْمُجَلَّد الْعاشرَ، الْعَدَدَ التَّاني ب، ١٥٤٢ه/٢٠١٣م، ص١٥٤١-١٥٤٤.
- (١٨) انظُرْ: عُمر يوسُف عُكاشة، تَجْديدُ الْقَوْلِ في بَعْضِ قَضايا الْمَفْعولِ الْمُطْلَقِ النَّوْعِيِّ في اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّة، مَجَلَّة (دِراسات)، الْعُلوم الإِنْسانِيَّةَ وَالاجْتِماعِيَّة، الْمُجَلَّد ٤١، الْعَدَد ٣، ٢٠١٤، ص٧٥٢.
 - (١٩) ابن هشام الأُنصارِيّ، مُغْني اللبيب عن كتب الأعاريب: ٢٠/٣.

- (٢١) الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلام، عِزُّ الدّين عَبْدُ الْعَزيزِ بْنُ عَبْدِ السَّلام الشَّافِعِيَّ (٦٦٠ه)، الإِشارَةُ الِلى الإيجاز في بَعْضِ أَنُّواعِ الْمَجازِ، ص٤، دارُ الْحَديث، الْقَاهِرَة، د.ت.
- (٢٢) سيبَوَيْه، أَبو بِشْر عَمْرو بن عثمان بن قَنبر (١٨٠ه)، الكِتاب، تَحْقيق وَشَرْح: عبد السَّلام محمَّد هارون: ٣٢٢/٣، مكتبة الخانجي بالقاهِرَة، ١٤١٢ه-١٩٩٢م.
- (٢٣) داود عبده، در اساتٌ في علم أَصواتِ العربيَّة "الجزء الأَوَّل": ص١١٥، ط٢، دار جرير لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزيع، ١٤٢١ه- ٢٠١٠م.
 - (٢٤) ابن هشام الأنصارِيّ، مُغْني اللبيب عن كتب الأعاريب: ٧٢/١.
- (٢٥) ابن هشام الأَنْصارِيّ، مُغْني اللبيب عن كتب الأَعاريب: ٣٢٤/٤. ذَكَرَ (الرَّضِيّ) أَنَّهُ رُبَّمَا تَأْتي (هَلْ) قَبْلَ (أَم) الْمُتَّصِلَة وَلَكِنْ عَلَى شُذوذ (انظر: الرَّضيّ، شَرْحُ الرَّضيّ لِكافِيَة ابْنِ الْحاجب، دِراسَة وتَحْقيق: يَحْيى بشير مصري، ط١، ٢/٣٥٥، جامِعَة الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سعود-

٢٠١٨ _____ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٢٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨

- (٢٦) الْمُرادِيّ، الْحَسَن بن قاسِم (٢٤٩ه)، الْجَنى الدّاني في حُروفِ الْمَعاني، تَحْقيق: فخر الدّين قباوة ومُحَمَّد نَديم فاضلِ، ط1، ص٢٤١، دار الكُتُبِ العِلْمِيَّة: بَيْروت-لُبْنان، ١٤١٣ه-١٩٩٢م.
 - (٢٧) ابن هشام الأنصارِيّ، مُغْني اللبيب عن كتب الأَعاريب: ٣٢٨/٤.
- (٢٨) الرَّضيِّ، مُحَمَّد بْن الْحَسَنِ الأَستر اباذِيّ (٢٨٨ه)، شَرَحُ الرَّضيِّ لِكافِيَة ابْنِ الْحاجب، دِراسَة وتَحْقيق: حسن بن محمَّد بن إبر اهيم الحفظي ويَحَيى بشير مصري، ط١، ٢/١٣٩١، جامِعَة الإمام مُحَمَّد بْن سعود– عمادة البحث العِلْميِّ، سلِْسلَةُ نَشْرِ الرَّسائِلِ الْجامِعِيَّة: (١٣) وَ(١٥)، المملكة العربيَّة السّعودِيَّة، ٢٤١٧ه-١٩٩٦م.
 - (٢٩) سيبَوَيْه، الْكِتاب: ١/٩٩.
- (٣٠) ابن هشام الأنصارِيّ، مُغْني اللبيب عن كتب الأَعاريب: ٣٢٦/٤-٣٢٧.
- (٣١) الْقُرْطُبِيّ (٦٧١ه)، أَبَو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَد الأَنْصارِيّ، الْجَامِعُ لأَحْكامِ الْقُرْآن: ٩٥/١٣–٩٦، وَزِارَةُ الثَّقَافَةِ وَالإِرْشادِ الْقَوْمِيّ، دار الكُتُب المِصْرِيَّة، الْجُمْهورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَّحِدَة، ١٣٨٤ه–١٩٦٤م.
 - (٣٢) فاضل صالح السّامر ائِي، مَعاني النَّحُو: ٢٤٧/٤.
- (٣٣) رُبَّما أَوْحى كَلامُ النَّحاةِ هذا لـ (برجشتراسر) أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْقَوْلِ إِنَّ (هَلْ): "أَشَدُ قُوَّةً في الاسْتِفْهام. وَقَد تَرْمُزُ إِلَى أَنَّ السّائِلَ يَتَوَقَّعُ الْجَوَابَ بـ (لا)، ولذلك قَد تَقَعُ بَعْدَها (مِن) الخاصَّةُ بِالسَّلْب. مِثالُهُ مِنَ القُرْآن: هُمَلْ مِن مَزَيدَ، فَكَأَنَّ مَعْناها: (ما مِن مَزيد)" (برجشتراسر، التَّطَوُّر النَّحُوِيّ: ص١٦٦) وقَدْ صَحَّحَ كَلامَهُ (فاضل السّامَرّائِيّ) (انظر: فاضل صالح السّامرّائِيّ، مَعاني النَّحْو: ٤/٢٥٠–٢٥٢).

(٣٤) ابن هشام الأنصارِيّ، مُغْني اللَّبيب عن كتب الأَعاريب: ٣٣٣/٤-٣٣٤. مُحَصِّلَةُ رَأْي (ابْن هِشام) أَنَّ الْهَمْزَةَ لا يُرادُ بالاسْتِفْهام بها النَّفْيُ ابْتِداءً، وَعِنْدَهُ أَنَّ **الْهَمْزَةَ تَكُونُ للْإِنْكَارِ لا للنَّفْي**، وَالإِنْكَارُ بِالْهَمْزَةِ هُوَ أَحَدُ إِنْكارَيْن: "إِنْكارٌ عَلى مَنِ ادَّعى وُقوعَ الشَّيْء، ويَلْزَمُ مِنْ هذا النَّفْيُ، وَإِنْكارٌ عَلى مَنْ أَوْقَعَ الشَّيْء، وَيَخْتَصَّان بِالْهَمْزَة، وَإِنْكارٌ لوُقوع الشَّيْء، وَهذا هُوَ مَعْنى النَّفْي، وَهُوَ الَّذي تَنْفَرُدُ بِهِ (هَلْ) عَن الْهَمْزَة" (ابْنُ هِشام الأنصاريّ، مُغْني اللَّبيب عَنْ كُتُب الأَعاريب: ٣٣٥/٤)، وَمِنَ الإِنْحَارِ الأَوَّلِ قَوْلُ مَوْلانا-سُبْحانَهُ-: ﴿أَفَأَصْفاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينِ﴾، فَهِيَ هُنا "لِلإِنْكارِ عَلى مُدَّعي ذلِكَ، وَيَلْزَمُ مِنْ ذلكَ الانْتِفاء، لا أَنَّها لِلنَّفْي ابْتِداء" (ابْنُ هِشام الأنصاريّ، مُغْني اللَّبيب عَنْ كُتُب الأَعاريب: ٣٣٣/٤). وَأَمَّا مِثالُ الإِنْكارِ بِالْهَمْزَةِ عَلَى مَنْ أَوْقَعَ الشَّيْءَ، فَذلكَ إذا كانَ بِمَعْنِي "مَا كَانَ يَنبَغِي لَكَ أَنْ تَفْعَلَ، نَحْوَ: أَتَضْرِبُ زَيْداً وَهُوَ أَخوك" (ابْنُ هِشام الأنصاريّ، مُغْني اللَّبيب عَنْ كُتُب الأَعاريب: ٣٣٤/٤). وَبِاخْتِصارِ ما قالَهُ (ابْنُ هِشام): الْهَمْرْةُ لِلإِنْكار، وَ(هَلْ) للنفى. (٣٥) الشَّعَر اء ٢٦ : ١٨. (٣٦) يَسْتَقِرُ في قَناعَةِ الْباحِثِ أَنَّ **﴿هذا رَبِّي**﴾ في الآياتِ لَيْسَتْ سِوى إِخْبار، دَليلُ هذا أَنَّ عِبارَةَ **﴿هذا رَبِّي**﴾ الْمَذْكورَةَ ثَالِثاً، أُتْبِعَتْ مُباشَرَةً بِعِبارَةٍ مُكافِئَةٍ لَها مُرَجَّحٍ فيها الْخَبَر، وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿هذا أَكْبَرَ﴾. فَلأَنَ[ّ] هذه الْعِبارَةَ الأَخيرَةَ مَمَّا قَدْ لا يُشَكُ في خَبَريَّتِها، وَهِيَ آتِيَةٌ عَلى النَّمَطِ التَّرْكيبِيِّ نَفْسِهِ الَّذي عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿هذا رَبِّي﴾، وتَعْقِبُها مُباشَرَةً هكَذا:

التركيبي نفسِهِ الدي عليهِ فوله: ﴿هذا ربي، وتعقِبها مباشرة هكدا: هذا رَبَتي. هذا أَكْبَرَ»، أُرَجِّحُ أَنْ يَكونَ هذانِ الْكَلامانِ الْمُتَتاليانِ الآتِيانِ وفاقاً للتَّرْكيبِ اللُّغَوِيِّ نَفْسِه مُتَشابِهَيْن، أَيْ: خَبَرِيَّيْن، فَلا اسْتِفْهامَ في هذا رَبِّيَ». المصادر والمراجع

الْقُرْآنُ الْكَريم.
 البُخاري، أَبو عَبْ الله مُحَمَّدُ بْنُ إِسْماعيل (٢٥٦ه)، صَحيحُ الْبُخارِيّ، ط١،
 البُخاري، أبو عَبْ الله مُحَمَّدُ بْنُ إِسْماعيل (٢٥٦ه)، صَحيحُ الْبُخارِيّ، ط١،
 دار البْنِ كَثير، دِمَشْق بَبَرُوت، ٢٣ ٢٢ ٥٥ - ٢٠٠٢م.
 برجشتر اسر، التَّطَوُّرُ النَّحْوِيُ لِلْعَةِ الْعَرَبِيَّة، أَخْرَجَهُ وَصَحَّحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْه:
 برجشتر اسر، التَّطَوُّرُ النَّحْوِيُ لِلْعَةِ الْعَرَبِيَة، أَخْرَجَهُ وَصَحَحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْه:
 برجشتر اسر، التَّطَوُّرُ النَّحْوِي لِلْعَةِ الْعَرَبِيَة، أَخْرَجَهُ وَصَحَحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْه:
 مضان عبد التَّوَّاب، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٤١٤ه - ١٩٩٤م.
 داود عبده، در اسات في علْم أَصُواتِ العربيَّة "الجزء الأَوَّل"، ط٢، دار رَمَضان عبد النَّوْرِيع، ٢٢١٥ه- ٢٠١٥م.
 داود عبده، در اسات في علْم أَصُواتِ العربيَّة "الجزء الأَوَّل"، ط٢، دار رَمَضان عبد النَّوْرِيع، ٢٢١٥ه- ٢٠١٠م.
 داود عبده، در اسات في علْم أَصُواتِ العربيَّة "الجزء الأَوَّل"، ط٢، دار التَشْرِ وَالتَوْزِيع، ٢٢٤١٥ه- ٢٠١٠٢م.
 الرَّضِيّ، مُحَمَّد بْن الْحَسَنِ الأَستراباذِي (٢٨٨ه)، شَرْحُ الرَّضِي لكافيَة ابْنِ الْحَاجِب، دِراسَة وتَحَقِيق: حسن بن محمَّد بن إبراهيم الحفظي ويَحَيْق سيسْرِل الْحَاجِب، دِراسة وتَحَقيق: حسن بن محمَّد بن إبراهيم الحفظي ويَحَيْي سيْلِلْهُ الْحاجِب، دِراسة وتَحَقيق: حسن بن محمَّد بن إبراهيم الحفظي ويَحَيْي سيْلِلْهُ الْحاجِب، دَرَاسَة وتَحَقيق: (٢٥٠)، المملكة العربيَة السيودِيَّة، ٢١٤٥ه.

سمير شريف ستيتيَّة، الشرط والاستفهام في الأساليب العربيَّة، ط١، دار القلم للنَّشر والتَّوزيع، دبيّ الإمارات العربيَّة المتَّحدة، ٤١٦ ٥٥-١٩٩٥م.
 سيبَوَيْه، أَبو بِشْر عَمْرو بْنُ عُثْمان بن قنبر (١٨٠٥)، الْكِتاب: كِتابُ سيبَوَيْه، تَحْقيق وَشَرْح: عبد السَّلام محمَّد هارون، د.ط، مكتبة الخانجي، القاهِرَة، ٢١٤١٥-١٩٩٩م.

لُعزِنُ بْنُ عَبْدِ السَّلام، عزَنُ الدّين عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ السَّلام الشَّافِعِيّ
 الْعِزُ بْنُ عَبْدِ السَّلام، عزَنُ الدّين عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ السَّلام الشَّافِعِيّ
 د.ت.

277

- عُمر بن أَبِي رَبِيعَة (٩٣ه)، ديوانُ عُمَرَ بْن أَبِي رَبِيعَة، د. ط، دارُ الْقَلَم، يَنْر وت لَنْنان، د.ت. – عُمر يوسُف عُكاشة، تَجْديدُ الْقَوْل في بَعْض قَضايا الْمَفْعول الْمُطْلَق النَّوْعِيِّ في اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّة، مَجَلَّة (دِراسات)، الْعُلوم الإِنْسانِيَّة وَالاجْتِماعِيَّة، الْمُجَلَّد ٤١، الْعَدَد ٣، ٢٠١٤، ص٧٤٨–٧٦٢. - عُمر يوسُف عُكاشة، رَجْعُ النَّظَر في بَعْض مَسائل الاسْتِفْهام، مجلَّة اتِّحادِ الْجامِعاتِ الْعَرَبِيَّةِ لِلآداب، الْمُجَلَّد الْعاشِرِ، الْعَدَد الثَّانِي ب، ١٤٣٤ه/٢٠١٨م، ص١٥٣٩-١٥٣٩. – فاضلِ صالِح السّامَرّائيّ، مَعانى النّحْو، ط١، دار الفكر للطّباعَة وَالنَّشْر وَالتَّوْزِيع، عَمَّان/الأَرْدُنّ، ٢٤٢٥-٢٠٠٠م. - فَيْصَل صَفا، تَأَمُّلاتٌ في حُكْم اخْتِصاص (أَلف) الاسْتِفْهام بالْحَذْف، حَوْليّات الْجامِعَةِ التَّونسيَّة، الْعَدَد (٤٠)، ١٩٩٦، ص٢٩-٤. - الْقُرْطُبِيّ، أَبو عَبْدِ الله مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَد الأَنْصارِيّ (٢٧١ه)، الْجامِعُ لأَحْكام الْقُرْآن، وزارَةُ الثَّقافَةِ وَالإِرْشادِ الْقَوْمِيّ، دار الكُتَب المِصْرِيَّة، الْجُمْهورِيَّةَ الْعَرَبَيَّةُ الْمُتَّحدَة، ١٣٨٤ه-١٩٦٤م. الْكُمَيْت، الْكُمَيْتُ بْنُ زَيْدٍ الأَسَدِيّ (١٢٦ه)، ديوانُ الْكُمَيْتِ بْن زَيْدٍ الأَسَدِيّ، جَمْع وَشَرْح وَتَحْقيق: محمَّد نبيل طريفي، ط١، دار صادِر، بَيْروت، ۲۰۰۰م. – ابن مالك، جَمال الدّين الأَندلسِيّ (٢٧٢ه)، شواهد التَّوضيح والتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح، تحقيق: طه مُحْسِن، ط٢، مكتبة ابن تيمية،

.01217

– محمَّد محيى الدّين عبد الحميد، شَرْح ديوان عُمَرَ بْن أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزِومِيّ، ط١، مطبعة السَّعادَة، مِصْر، ١٣٧١ه-١٩٥٢م. - الْمُرادِيّ، الْحَسَن بن قاسِم (٧٤٩ه)، الْجَني الدّاني في حُروف الْمَعاني، تَحْقيق: فخر الدّين قباوة ومُحَمَّد نَديم فاضل، ط١، دار الكُتُب العِلْمِيَّة: بَبْر وت لَبْنان، ١٤١٣ه-١٩٩٢م. – الهَرَوِيّ، عَلِيّ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحْوِيّ (٤١٥ه)، الأُزْهِيَّة في عِلْم الْحُروف، تَحْقيق: عبد المُعين الملُّوحي، مَطْبوعات مَجْمَع اللُّغَةِ الْعَرَبَيَّة، دِمَشْق، ۳۱٤۱۳-۱۹۹۳م. – ابْنُ هِشام الأَنْصاريّ، جمال الدّين عبد الله بن يوسف (٧٦١ه)، مُغْنى اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الأعاريبِ، تُحْقيق وَشَرْح: عبد اللَّطيف محمَّد الخُطيبِ، ط١، الْمَجْلِسُ الْوَطَنِيُّ للنَّقَافَةِ وَالْفُنون وَالآداب، السِّلْسِلَة التَّراثِيَّة: (٢١)، الْكُوَيْت، ۲۰۰۰/۵۱٤۲۱. النَّفْي تَعَجُّبُّ أَو اسْتِنْكار، أَوْ غَيْرُ ذلكَ مِنَ الْمَعاني، فَقَوْلُه -تَعالى- مَثَلاً: ﴿هَلْ تَرَبَّصونَ بِنا إِلَّا إِحْدِي الْحُسْنَيَيْنِ﴾ (التَّوْبَة ٢٠) يَخْتَلِفَ عَنْ قُوْلْنا: (ما تَرَبَّصونَ بنا إلَّا إحْدى الْحُسْنَيَيْن)، فَإِنَّ الأولى لَيْسَتْ نَفْياً خالصاً، فَإِنَّ فيها مِنَ التَّحَدّي وَالاسْتِخْفافِ ما لا يُؤَدّيهِ النَّفْيُ الْمَحْضِ" (فاضل صالح السّامرّائيّ، مَعانى النَّحْو: ٢٤٣/٤–٢٤٥).

٤٦٨ _____ مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٧٨) العدد (٨) أكتوبر ٢٠١٨